3759 - قرأت على أبي إسماعيل بن عمر عن سفيان عن رجل عن إبراهيم في الرجل يهل بالحج في غير أشهر الحج قال يمكث .

3760 - قرأت على أبي حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور والأعمش عن إبراهيم في الرجل يهل بالحج في غير أشهر الحج قال هو حرام حتى يأتي بالحج .

3761 - قرأت على أبي بن مهدي قال سفيان أخبرنا عن منصور عن إبراهيم قال يكره النهاب في العرس .

3762 - قرأت على أبي بن مهدي عن سفيان قال حدثني رجل عن الشعبي قال ليس به بأس .

3763 - قرأت على أبي حماد الخياط عن سفيان عن منصور قال كان إبراهيم يكره النثر على الصبيان وكان الشعبي لا يرى به بأسا .

3764 - قرأت على أبي عبد الرزاق قال أخبرنا سفيان عن منصور عن إبراهيم أنه كره النهاب في الملاك قال وقد أدركناهم وهم يصفقون الدفوف في الأزقة قال وكان الشعبي لا يرى بالنهاب عند الإملاك بأسا ويقول إنما النهبة أن تأخذ ما ليس لك بحق